

المؤتمر الاستعراضي الثالث للدول الأطراف في اتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر

جنيف، ٧-١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦

البند ٣ من جدول الأعمال المؤقت

إقرار جدول الأعمال

جدول الأعمال المؤقت

مقدم بناء على توصية من فريق الخبراء الحكوميين للدول الأطراف في
اتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها
مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر

- ١- افتتاح المؤتمر الاستعراضي الثالث.
- ٢- إقرار تسمية الرئيس المسمى.
- ٣- إقرار جدول الأعمال.
- ٤- اعتماد النظام الداخلي.
- ٥- إقرار تسمية الأمين العام للمؤتمر.
- ٦- تنظيم الأعمال بما في ذلك أعمال الهيئات الفرعية للمؤتمر.
- ٧- انتخاب نواب رئيس المؤتمر الاستعراضي ورؤساء ونواب رؤساء لجنة الصياغة ولجنة وثائق التفويض واللجنتين الرئيسيتين.
- ٨- تعيين لجنة وثائق التفويض.
- ٩- الرسالة الموجهة من الأمين العام للأمم المتحدة.
- ١٠- تقديم تقرير فريق الخبراء الحكوميين.
- ١١- تبادل عام للآراء (الجلسات العامة).
- ١٢- استعراض نطاق الاتفاقية والبروتوكولات المرفقة بها وسير عملها.

- ١٣ - النظر في أي مقترحات بشأن الاتفاقية وبروتوكولاتها الحالية.
- ١٤ - النظر في المقترحات المتعلقة بوضع بروتوكولات إضافية للاتفاقية.
- ١٥ - تقرير لجنة وثائق التفويض.
- ١٦ - تقرير اللجنتين الرئيسيتين.
- ١٧ - تقرير لجنة الصياغة.
- ١٨ - النظر في الوثائق الختامية واعتمادها.
- ١٩ - مسائل أخرى.

- - - - -